الأمم المتحدة
S/2016/924
مجلس الأمن
Distr.: General
1 November 2016
Arabic
Original: English/French

رسالة مؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

في ضوء أعمال العنف الخطيرة التي اندلعت في جوبا بين ٨ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦، وما ألحقته من أذى بالموظفين المدنيين للأمم المتحدة، فتحتُ تحقيقا مستقلا خاصا تحت إشراف الجنرال باتريك كاميرت (متقاعد). وكان هدف هذا التحقيق المستقل الخاص النظر في الإجراءات التي اتخذتها بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان في التصدي لأعمال العنف الجنسي والاعتداءات على المدنيين التي وقعت في جوبا خلال الفترة المشار إليها، بما في ذلك الحادث الذي وقع في فندق تيران.

يرجى التكرم بالاطلاع على موجز التحقيق الخاص المستقل المرفق الذي يقدم ملخصا لأبرز الاستنتاجات الواردة في التقرير وعلى قائمة بالتوصيات المقدمة إلى الأطراف المعنية (انظر المرفق). وتتعلق هذه التوصيات بمشاكل محددة خاصة بالبعثة. كما أنها تثير إشكاليات ذات طابع أكثر منهجيةً تتطلب استجابة مناسبة بغية تنفيذ أكثر فعالية للولاية المتصلة بحماية المدنيين.

أكون ممتنا لو جرى إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) **بان** كي - مون

081116 081116 16-19069 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق

موجز تنفيذي للتحقيق الخاص المستقل في أعمال العنف في جوبا في عام ٢٠١٦ ولاستجابة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان لها

معلومات أساسية

١ - شهدت الأزمة التي وقعت في جوبا من ٨ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠١٦ ثلاثةَ أيام من القتال العنيف الذي أدى إلى سقوط عدد من القتلى في صفوف المدنيين واثنين من حفظة السلام من بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وانهيارَ اتفاق السلام الهش الموقع بين رئيس جنوب السودان سيلفا كير، ونائبه الأول السابق للرئيس رياك مشار. ونجم عن هذه الأزمة عنف مستشر في عاصمة أحدث دولة في العالم، وخلَّف المقاتلون المشاركون فيها وراءهم آثارا من الدمار والمعاناة.

٢ - وفي ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٦، فتح الأمين العام تحقيقا خاصا مستقلا بقيادة اللواء (المتقاعد) باتريك كاميرت الذي كُلف بالنظر في جانبين من جوانب الأزمة في جوبا في تموز/يوليه ٢٠١٦: العنف ضد المدنيين، بما في ذلك العنف الجنسي، داخل أو في محيط مقر البعثة المعروفة باسم ''دار الأمم المتحدة''، وموقعي حماية المدنيين المتاخمين له، اللذين يأويان أكثر من ٠٠٠ ٢٧ من النازحين؛ والهجوم على مخيم تيران، وهو مجمع خاص تعرض فيه موظفو الأمم المتحدة والعاملون في مجال المعونة والموظفون المحليون للسرقة والضرب والاغتصاب والقتل من قبل جنود مسلحين. وشمل ذلك تحديد ما إذا كانت البعثة والوحدات التابعة لها استجابت للوضع المستجد على نحو ملائم؛ وتقييم الخطط والإجراءات الأمنية للأمم المتحدة ودور البعثة فيها؛ وفيما يتعلق بالهجوم على مخيم تيران، وتحديد الجناة. وفي إطار مجالي التركيز هذين، كلف الأمين العام المحقق الخاص بتقديم توصيات تشمل إجراءات تصحيحية تتعلق بجملة أمور منها قصور أداء موظفي البعثة، عند الاقتضاء.

المنهجية

٣ - أجرى فريق التحقيق الخاص استعراضات نظرية وعقد اجتماعات في نيويورك، بما في ذلك مع الشركاء في توفير الحماية الإنسانية. وسافر الفريق إلى عنتيبي، أوغندا، وجوبا من ٩ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، حيث أجرى ٦٧ مقابلة مع عدد من الشهود والضحايا والوزراء والمسؤولين من حكومة جنوب السودان، ومع أفراد وموظفين من جميع عناصر البعثة، وفريق الأمم المتحدة القطري والمنظمات الإنسانية غير الحكومية. وفي جوبا، زار فريق التحقيق الخاص مقر البعثة في دار الأمم المتحدة وقاعدة تومبينغ التابعة لها، ومواقع حماية المدنيين في جوبا، ومخيم تيران، ومخزن برنامج الأغذية العالمي الذي تعرض للنهب، ومواقع أخرى.

الاستنتاجات

قبل الأزمة

٤ - شكلت عودة النائب الأول السابق للرئيس رياك مشار إلى جوبا مع أكثر من ٢٠٠ ١ مقاتل مسلح بداية أساسية لتنفيذ اتفاق السلام. ورغم المخاطر الأمنية، والاعتراضات القوية للممثل الخاص للأمين العام، ونصيحة المستشارين الأمنيين الدوليين وجنرالات الجيش الحكومي، تمركز جنود المعارضة على بعد أقل من كيلومتر من دار الأمم المتحدة ومواقع حماية المدنيين، ما يعرض المشردين داخليا وموظفي الأمم المتحدة لتبادل إطلاق النار في حال اندلاع القتال. واتفق الوسطاء الدوليون العاملون مع الحكومة والمعارضة في ذلك الوقت على أن هذه الحلول التوفيقية ضرورية من أجل ضمان اتفاق السلام.

٥ - وفي الأسابيع السابقة للعنف، شهدت البعثة ودوائر العمل الإنساني مؤشرات إنذار دقيقة وحسنة التوقيت على معاودة الأعمال القتالية في جوبا بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والجيش الشعبي لتحرير السودان- المعارضة. ورغم هذا الإنذار المبكر بأن القتال سينشب بالقرب من دار الأمم المتحدة، لم تستعد البعثة بشكل سليم لمواجهة السيناريوهات الثلاثة الحاسمة والمتوقعة: (أ) الأول، أن القتال على طول المحيط الشمالي لدار الأمم المتحدة سيدفع بالمشردين داخليا في موقع حماية المدنيين ١ إلى دخول مجمع دار الأمم المتحدة طلبا لمزيد من الحماية؛ والثاني، أن البعثة ستواجه قيودا كبيرة مفروضة على التنقل من قبل الحكومة، في العديد من السيناريوهات المتوخاة ولكنها لم تخطط بوضوح قط لوضع خطط طوارئ أمنية وعسكرية متكاملة لمواجهة هذا الوضع؛ والثالث، يُحتمل أن يصبح دار الأمم المتحدة في مرمى النيران المتبادلة؛ فقد كانت أبراج المراقبة والمواقع دفاعية على امتداد محيط المجمع سيئة الإعداد والتجهيز للتصدي حتى لنيران الأسلحة الصغيرة، مما حد بشدة من قدرة البعثة على الاستجابة لدى بدء القتال بالأسلحة الثقيلة.

خلال الأزمة

٦ - واجهت البعثة، التي وجدت نفسها عالقة على الخطوط الأمامية لنزاع حقيقي، مجموعة من الظروف الصعبة للغاية أثناء الأزمة. فقد استُعملت المدفعية والدبابات وطائرات الهليكوبتر المسلحة أحيانا على بعد متر واحد من دار الأمم المتحدة. وبعد ثلاثة أيام من القتال، قُتل اثنان من حفظة السلام الصينيين وسقط العديد من الجرحى، وأصيب ١٨٢ من المباني في مجمع دار الأمم المتحدة بالرصاص وقذائف الهاون وقذائف آر بي جي وفرَّ الآلاف من المشردين داخليا من مواقع حماية المدنيين إلى داخل دار الأمم المتحدة يلتمسون الحماية.

٧ - وخلص التحقيق الخاص إلى أن الافتقار إلى القيادة من قبل كبار موظفي البعثة تُوج باستجابة فوضوية وغير فعالة للعنف.

٨ - وفي الجانب المدني، ورغم الجهود القوية التي بذلها مركز العمليات المشتركة للبعثة، كان التنسيق المتكامل على نطاق البعثة سيئا قبل الأزمة وخلالها. فقد أعاقت ثقافة الإبلاغ والعمل في صوامع التي أرستها البعثة العملَ الفعال في فترة كان القيام بعمل مشترك وسريع أمرا أساسيا. ولم يكون مركز العمليات المشتركة ومركز عمليات المعلومات الأمنية موجودين في المقر، على نحو ما تقتضيه سياسة الأمم المتحدة، ما أسهم في توفير استجابة أمنية مجتزأة.

٩ - وعلى جانب القوى النظامية، لم تعمل القوة تحت قيادة موحدة، ما أدى إلى صدور أوامر متعددة وأحيانا متضاربة إلى وحدات القوات الأربع من إثيوبيا والصين ونيبال والهند، ما أفضى في نهاية المطاف إلى عدم استعمال كامل عديد قوات المشاة في دار الأمم المتحدة التي يفوق قوامها ٨٠٠ ١ جندي. وعيَّن قائدُ القوة قائدَ الكتيبة الصينية قائدا مسؤولا عن الحادث وخضعت لإمرته جميع القوات في دار الأمم المتحدة بالإضافة إلى كتيبة بلده. وعلاوة على ذلك، أمر قائدُ القوة القائدَ المسؤول عن الحادث بالإبقاء على تسلسل قيادي صريح وفي نهاية المطاف مربك مع مقر القطاع الجنوبي في تومبينغ، الذي كان معزولا ماديا عن دار الأمم المتحدة طوال فترة القتال. إن هذا الترتيب الملتبس، بالاقتران مع الافتقار إلى القيادة في الميدان، أسهما في حوادث سوء الأداء بين الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة في دار الأمم المتحدة. وشمل ذلك حالتين على الأقل تخلت فيهما الكتيبة الصينية عن بعض مواقعها الدفاعية في موقع حماية المدنيين ١ يومي ١٠ و ١١ تموز/يوليه. ولم يكن أداء وحدة الشرطة المشكلة النيبالية في وقف النهب الذي قام به بعض النازحين داخل دار الأمم المتحدة وفي ضبط الحشود كافيا.

دور كل من الحكومة والمعارضة

١٠ - يشدد التحقيق الخاص على أن المسؤولية عن حماية المدنيين في جنوب السودان تقع في المقام الأول على عاتق حكومة جنوب السودان. وخلال الأزمة، عمدت القوات الحكومية وقوات المعارضة على إطلاق النار بصورة عشوائية، فأصابت مرافق الأمم المتحدة ومواقع حماية المدنيين، واعتدت على المدنيين، ما أدى إلى سقوط أكثر من ٢٠ قتيلا بين النازحين في مواقع حماية المدنيين وإصابة عشرات آخرين بجروح. كما شن الجنود الحكوميون هجوما على مخيم تيران، وهي تهمة لم تطعن الحكومة في صحتها في اجتماع مع

فريق التحقيق الخاص المعقود في ١٥ أيلول/سبتمبر. كما أن القوات الحكومية متورطة في العنف الجنسي ضد المدنيين حول حماية المواقع المدنية في أعقاب القتال.

حادثة مخيم تيران

١١ - لم تستجب البعثة للوضع المستجد في مخيم تيران الواقع على بعد ١,٢ كيلومتر من دار الأمم المتحدة. وعندما اقتحم الجنود الحكوميون المخيم في ١١ تموز/يوليه، كان في المخيم نحو ٧٠ مدنيا. وشمل ذلك العاملين والمقيمين في مخيم تيران وبينهم ٥ من موظفي الأمم المتحدة الذين أنيطت بالبعثة ولاية واضحة لحمايتهم، فضلا عن ١٠ من العاملين في مجال المساعدة الإنسانية الذين يشملهم الإطار الأمني للأمم المتحدة وولاية البعثة الأوسع لنطاقا لحماية المدنيين. ونحو الساعة ١٥:٣٠، عندما بدأ الجنود بأعمال النهب وبشق طريقهم إلى أماكن الإقامة، قام السكان على الفور بإبلاغ البعثة والأمن التابع للأمم المتحدة. وخلال الهجوم، تعرض المدنيون لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وشهدوا حصولها، بينها أعمال قتل وترهيب وعنف جنسي وأعمال تصل إلى حد التعذيب قام بها جنود حكوميون مسلحون.

١٢ - ووجّه مركز العمليات المشتركة طلبات متعددة لتشكيل قوة للرد السريع للاستجابة للوضع المستجد إلا أن كلاً من وحدات البعثة رفض الطلب، مشيرة إلى أن لدى جميع أفراد قواتها مهاما يقومون بها. وفي هذه الأثناء، ظلت الفوضى تعمّ دارَ الأمم المتحدة في ظل وجود آلاف من النازحين في أماكن إقامة الموظفين، والتهديد المستمر الذي كان يشكله المسلحون لمحيط موقع حماية المدنيين ٣ وجود أعداد كبيرة من الجنود الحكوميين المسلحين على طريق ياي أمام البوابة الرئيسية لدار الأمم المتحدة. وحتى بعدما حدد اللواء الأعلى رتبة في القوات المسلحة الحكومية ضابط اتصال للقاء قوة للرد السريع تابعة للبعثة عند حاجز تفتيش بالقرب من البوابة الرئيسية من أجل تيسير حركتها إلى داخل مخيم تيران، فإنه لم يشكَّل أي فريق للاستجابة.

١٣ - ونحو الساعة ١٩:٠٠، كان أفراد دائرة الأمن الوطني في جنوب السودان قد تمكنوا من إجلاء معظم المقيمين في مخيم تيران. وقد جرى التخلي عن ثلاث من العاملات الدوليات في المجال الإنساني. وعلمت البعثة أنهن كنَّ في عداد المفقودين عند الساعة ٢٠:٤٠ ولكنها لم تحاول إرسال قوة لإجلاء النساء الثلاث في مساء ١١ تموز/يوليه. وبين الساعة ٢١:٠٠ والساعة ٢٢:٠٠، تمكنت إحدى النساء الثلاث من الاتصال بالأمن التابع للأمم المتحدة. ولم يعر موظف الأمن، الذي لم يتمكن التحقيق الخاص من تحديد هويته، استغاثتها اهتماما ولم يتصل بها لاحقا بعد نفاد بطاقة اعتمادها الهاتفي. ولم يسجل أمن الأمم المتحدة هذا الاتصال. ورغم عمل مركز العمليات المشتركة التابع للبعثة ليلا على إعداد خطط

لإطلاق قوة للرد السريع عند طلوع الفجر، فلم يجر إيفاد أي فريق. وأمضت النساء الثلاث ليلتهن في مخيم تيران، فضلا عن نحو ٢٠ من موظفي خيم تيران في مواقع عدة حول المخيم. وقامت شركة أمن خاصة، بتكليف من إحدى المنظمات غير الحكومية، بإجلاء العاملات المتبقيات العاملات في المجال الإنساني نحو الساعة ٧:٠٠ من يوم ١٢ تموز/يوليه.

العنف الجنسي

١٤ - وشهدت أيضا الأسابيع التي تلت القتال زيادة في حدة العنف الجنسي ضد المدنيين داخل مواقع حماية المدنيين في جوبا وحوله. واستعرض التحقيق الخاص عدة تقارير إعلامية وأخرى صادرة عن المنظمات غير الحكومية تتعلق بالعنف الجنسي، لا سيما حول مواقع حماية المدنيين، تزعم أن حفظة السلام لم يستجيبوا في حوادث العنف الجنسي التي وقعت مباشرة أمامهم في ١٧ و ١٨ تموز/يوليه. ومع أن حوادث العنف الجنسي هذه حصلت قطعا، فلم يتمكن التحقيق الخاص من التحقق من صحة الادعاءات في ما يتعلق باستجابة حفظة السلام. بيد أن التحقيق الخاص حصل على معلومات أخرى تفيد عن سوء أداء من جانب حفظة السلام في حماية المدنيين من العنف الجنسي في محيط مواقع حماية المدنيين. وفي مناسبة واحدة على الأقل في ٢ أيلول/سبتمبر، اعتدى مهاجمون على امرأة على بعد أمتار فقط من مدخل موقع حماية المدنيين ١، على مرأى من قوات البعثة وشرطة الأمم المتحدة. ورغم صراخ المرأة وصياحها، لم تبدر مهم أية ردة فعل. وقد تدخَّل ضباط أركان البعثة في المنطقة ومنعوا وقوع اعتداء آخر.

١٥ - وبعد هذه الأزمة، واصلت القوة وعناصر الشرطة إبداء موقف غير مبال بالمخاطر لا يتلاءم مع حماية المدنيين من العنف الجنسي وغير ذلك من الهجمات الانتهازية. وبعد مضي أكثر من شهرين على الأزمة، ما برحت البعثة لا تسير دوريات راجلة أو دوريات دائمة أو دوريات ليلية خارج محيطها. وعندما تسير البعثة دوريات، فإن جنودها ينظرون من خلف النوافذ الضيقة لناقلات الجند المدرعة، وهي مقاربة غير مناسبة لكشف مرتكبي العنف الجنسي والتعاطي مع المجتمعات المحلية لإشاعة شعور بالأمن.

أعمال النهب

١٦ - بانتهاء القتال سادت أعمال النهب على نطاق واسع في المناطق المحيطة بدار الأمم المتحدة. وطلب برنامج الأغذية العالمي من القوة حماية مجمعه ومخزنه الرئيسي قبل الأزمة. ولم تقدم البعثة هذه الحماية فنُهب ما قيمته ٢٩ مليون دولار من الأغذية، والمعدات

والإمدادات على مدى أكثر من ثلاثة أسابيع. وعلى غرار ذلك، نُهب مستودع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة الذي كان يحوي بذورا ومعدات زراعية.

التحديات المتعلقة بحماية المدنيين

١٧ - لا تزال البعثة تواجه تحديات في توفير الأمن حول مواقع حماية المدنيين. وكما أبرز مجلس التحقيق في ملكال النابع للأمم المتحدة، فإن توفير الحماية لمواقع حماية المدنيين بفعالية - وهي عمليا مدن صغيرة تأوي آلاف الأشخاص - يتجاوز قدرة البعثة أو أي بعثة لحفظ السلام وهي مهمة تثير توقعات غير معقولة. ومع ذلك، تدرك البعثة أنه من المرجح أن تظل حماية مواقع المدنيين مهمة يتعين القيام بها سنوات عدة وأن للبعثة دورا رئيسيا في توفير الأمن والحفاظ على طابعها المدني. إن مواقع حماية المدنيين في دار الأمم المتحدة محاطة بأدغال كثيفة في بعض الأماكن، ما يجعل من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، مراقبة الأنشطة الإجرامية من أبراج المراقبة المحيط بها. كما تسمح سهولة اختراق الحدود التي يشوبها العديد من الثقوب للمشردين داخليا بتهريب الأسلحة إلى المواقع ومنها بسهولة.

١٨ - وتبين من التحقيق الخاص أن عدم التأهب وعدم فعالية القيادة والسيطرة وتجنُّب المخاطر أو اعتماد موقف ''متقوقع'' أدت جميعها إلى فقدان الثقة والاطمئنان - لا سيما من جانب السكان المحليين ووكالات المساعدة الإنسانية - في إرادة ومهارة جنود البعثة وشرطتها في التصرف بشكل استباقي وفي إبداء العزم على حماية المدنيين المعرضين للتهديد، بما في ذلك العنف الجنسي وانتهاكات حقوق الإنسان.

التوصيات

١٩ - استنادا إلى نتائج واستنتاجات التحقيق الخاص، يوصى باتخاذ الإجراءات التالية:

توصيات إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة

(أ) أن تتناول إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني والمكتب التنفيذي للأمين العام تقاعس حفظة السلام في حماية المدنيين. وأن تستفيد الأمانة العامة، إقرار منها بأن عدم اتخاذ حفظة السلام أية إجراءات لدى تعرض المدنيين لاعتداء يفوق مجرد التقصير في الأداء، من إجراءات المتابعة الشاملة والمنهجية المنشأة لمعالجة الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب حفظة السلام. وإجراء تحقيق فوري في تقاعس حفظة السلام عن اتخاذ إجراءات لدى تعرض المدنيين لاعتداء داخل كيلومتر واحد من قاعدة لحفظ السلام، ومحاسبة حفظة السلام والقادة والبلدان المعنية المساهمة بقوات عن عدم

توفير الحماية. وستكون المناقشات مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بالغة الأهمية في وضع توقعات واضحة تتعلق بجميع الأطراف؛

(ب) أن تسارع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني إلى وضع خطة عمل ذات مهل زمنية قصيرة تحدد الإجراءات الرئيسية المطلوب اتخاذها لاستعادة مصداقية كل من الأمم المتحدة والبعثة وثقة واطمئنان الشركاء الوطنيين والدوليين في إرادة البعثة وقدرتها على التنفيذ الكامل لولايتها لحماية المدنيين وموظفي الأمم المتحدة. وتقييم حالة تنفيذ توصيات التحقيق الخاص في غضون ثلاثة أشهر من تقديم التقرير إلى الأمين العام واتخاذ تدابير المتابعة المناسبة بغية ضمان التنفيذ السريع؛

(ج) أن تكفل إدارة شؤون السلامة والأمن والوكالات الإنسانية المختصة والمنظمات غير الحكومية وضع توقعات والتزامات واضحة خاصة بكل بلد؛

(د) أن تقوم إدارة عمليات حفظ السلام، بما في ذلك مكتب الشؤون العسكرية التابع لها، بالخطوات التالية:

'١' توفير إرشادات وتوجيهات واضحة لقادة القوات الجدد بشأن رؤية مقر الأمم المتحدة وتوقعاته فيما يتعلق بتنفيذ الولاية وقواعد الاشتباك واستخدام القوة. والنظر أيضا في إعادة العمل بتوجيه توجيهات خطية إلى قائد القوة تتضمن تعليمات بشأن العناصر الرئيسية لعمل قائد القوة في بداية خدمتهم في منصب قائد القوة؛

'٢' ضمان أن يكون لدى جميع قادة كتائب البعثة، وضباط أركان الكتائب الرئيسية وضباط الأركان العسكريين قدرة على القيام بالعمل القيادي بالإنكليزية؛

'٣' إنشاء ونشر فريق دعم تدريبي متنقل مكون من حفظة السلام والموظفين ذوي الخبرة من البلدان المساهمة بقوات، بما في ذلك البلدان المساهمة بقوات في البعثة، لتدريب ضباط الكتائب في مجال ولاية البعثة، وقواعد الاشتباك، واستخدام القوة وتحديات حفظ السلام؛ وأن تستخدم هذه الأفرقة مفهوم التدريب على سيناريوهات متعددة، يشمل التدريب في مجال العنف الجنسي، استنادا إلى توجيه وتدريب إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني المتعلقين بحماية المدنيين؛

(هـ) أن تزيد إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني الدعم المقدم للبرامج التدريب الفعالة القائمة لقادة الوحدات، والضباط العسكريين وأفراد الشرطة من الإناث؛

(و) أن تعيد إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني النظر في برامج الإرشاد الحالية لقادة القوات ونواب قادة القوات بغية تقديم تدريب قائم على سيناريوهات متعددة في مجال حماية المدنيين، بما في ذلك من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وجعلها أكثر انسجاما مع متطلبات البعثة وأقل تركيزا على المقر؛

(ز) أن تكفل إدارات عمليات حفظ السلام والدعم الميداني والسلامة والأمن أن لدى البعثات خطط طوارئ صارمة يجرى التدرب عليها بانتظام من خلال تمارين المحاكاة والتدريبات العملية. وأن تجري جميع البعثات بانتظام تدريبات محاكاة وتمرينات. وإعادة النظر في هذه الخطط في أعقاب أي تغيير ذي شأن في البيئة و/أو الولاية؛

(ح) توفير الوضوح بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٠٤ (٢٠١٦)، ولا سيما بشأن انتهاكات اتفاق مركز القوات، والقيود المفروضة على حرية الحركة واستخدام القوة (''إجراءات حازمة'') من قبل قوات البعثة وقوة الحماية الإقليمية المقررة. والتصدي لشواغل نوعين من القوات في البعثة بنشر قوة للحماية الإقليمية وذلك من خلال توفير أوامر وبيانات واضحة بشأن ''بعثة واحدة، قوة واحدة'' مع قوات البعثة وقوة الحماية الإقليمية التي تتمتع بنفس الإذن باستخدام القوة بموجب نفس قواعد الاشتباك والتوجيهات المتعلقة بحرية التنقل؛

توصيات إلى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(ط) العمل، مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني والبلدان المعنية المساهمة بقوات، على تناول وتنفيذ، في أسرع وقت ممكن، التوصيات ذات الصلة الصادرة عن التحقيق الخاص في الهجوم الذي وقع من ١٦ إلى ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٦ على موقع حماية المدنيين التابع للبعثة في ملكال (٣١ أيار/مايو ٢٠١٦) ومجلس الأمم المتحدة للتحقيق في ظروف الاشتباكات التي وقعت في موقع حماية المدنيين في ملكال (٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦)؛

(ي) العمل فورا على تغيير كيفية تنفيذ قوات البعثة لولايتها بحماية المدنيين من العنف البدني، بما في ذلك العنف الجنسي، من خلال اتخاذ مواقع عالية الجهوزية والقدرة على التنقل؛ وتسيير دوريات معززة راجلة ليل نهار؛ والسيطرة على المناطق المحيطة بمواقع حماية

المدنيين؛ وتوفير الحماية الملائمة الرامية إلى منع وإنهاء الانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان للمدنيين؛

(ك) العمل بانتظام على تقديم تدريب وإجراء تمرينات قائمة على سيناريوهات عدة في مجال تنفيذ الولاية، واستخدام قواعد الاشتباك والتوجيهات المتعلقة باستخدام القوة؛ وفي مجال خطط الطوارئ المتكاملة، بما في ذلك الإجلاء والإخراج، مع الجهات الفاعلة الرئيسية من أجل تيسير التأهب لأسوأ السيناريوهات والأكثر خطورة؛ وعلى تقسيم المسؤوليات بين القوة وشرطة الأمم المتحدة وأمن الأمم المتحدة بشأن أمن مواقع حماية المدنيين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر إجراءات التسليم من وحدات الشرطة المشكلة إلى القوة؛

(ل) تنقيح الترتيبات العملانية والتكتيكية في جوبا من أجل زيادة تيسير إدارة الأزمات؛

(م) أن يكفل قائد القوة أن الدوريات الراجلة المتكاملة تشمل، عند الإمكان، إناثا من الأقسام العسكرية والشرطية والمدنية مثل مستشاري حقوق الإنسان وحماية المرأة في المناطق المحيطة بمواقع حماية المدنيين، ودار الأمم المتحدة ومواقع أخرى حسب الاقتضاء؛

(ن) أن يعمل قسم دعم البعثة مع أمن الأمم المتحدة من أجل كفالة التأهب للأزمات المحتملة، بما في ذلك:

'١' بناء ملاجئ للحماية من النيران المباشرة وغير المباشرة على مقربة من أماكن العمل أو النوم في دار الأمم المتحدة؛

'٢' تحسين القدرات على الرعاية من الصدمات النفسية وعلى الإجلاء الطبي في دار الأمم المتحدة بما يوجه رسالة دعم قوية إلى أفراد البعثة ويسد، عند الاقتضاء، مؤقتا الثغرات التي تشوب هذه الرعاية والقدرات من خلال الاستعانة بموظفين من السوق المدنية؛

(س) أن يعمل قسم دعم البعثة مع شرطة الأمم المتحدة، وأمن الأمم المتحدة على التأكد من وجود هياكل أساسية أمنية كافية لمواقع حماية المدنيين؛

(ع) أن يعيد رئيس أركان البعثة النظر في ترتيبات تنسيق الاستجابة للأزمات وإنشاء مركز عمليات متكامل يضم جميع الجهات الفاعلة في دار الأمم المتحدة (العنصر العسكري، وشرطة الأمم المتحدة، وأمن الأمم المتحدة ووحدات الشرطة المشكلة) التي

تتقاسم الموقع نفسه ولكنها منفصلة عن مركز العمليات المشتركة، الذي ليست لديه سلطة تكليف المهام؛

(ف) أن يكفل المستشار الأمني الرئيسي إيلاء الأولوية للاحتياجات الأمنية لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها على النحو المناسب في التخطيط الأمني. وأن يتأكد أيضا من أن أفراد الأمن التابعين للأمم المتحدة يعون مسؤولياتهم إزاء الموظفين غير التابعين للبعثة في إطار نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن وإطار ''إنقاذ الأرواح معا'' وأن عدم التعامل بجدية مع الهواجس الأمنية لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الإنسانية سيؤدي إلى التوبيخ، وعند الاقتضاء، إلى الفصل؛

توصيات إلى حكومة جنوب السودان

(ص) التأكد من أن تحقيق الحكومة في الهجوم على مخيم تيران يتسم بالشفافية والسرعة والموثوقية، وأنه ينطوي على عملية لمحاسبة الجناة. والإدلاء ببيانات عامة وواضحة على أعلى مستويات السلطة العسكرية والسياسية تعلن عدم التسامح مع العنف والهجمات على الجهات الفاعلة الإنسانية، والعاملين في مجال تقديم المعونة والمدنيين، وأنها أعمال غير قانونية ستجرى محاكمة مرتكبيها ومعاقبتهم؛

توصيات إلى مجلس الأمن

(ق) استخدام كامل سلطة أعضاء مجلس الأمن لمعالجة القيود المفروضة على حرية التنقل، وانتهاكات اتفاق مركز القوات والعراقيل في الإجلاء الطبي لموظفي الأمم المتحدة. إن هذه القيود تهدد الأرواح وتشل عمل البعثة. وأن يزيد أعضاء مجلس الأمن الضغط السياسي والاقتصادي على البلدان التي تعرقل تنفيذ الولايات المنوطة بالمجلس، بما فيها جنوب السودان؛

(ر) الاعتراف بعدم إمكان فصل دور البعثة في توفير الأمن والحماية عن دورها السياسي. وأن يحظى الممثل الخاص للأمين العام في البعثة بدعم كامل ومتحد من مجلس الأمن في الاضطلاع بدور أكثر استباقية في التواصل مع الطرفين.

توصيات إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة

(ش) التأكيد خطيا (اتفاق) لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أن القوات مستعدة وقادرة على تسيير دوريات راجلة، بما في ذلك دوريات نهارية وليلية دائمة خارج محيط مجمعات الأمم المتحدة ومواقع حماية المدنيين في المناطق المجاورة بناء على أمر من

قائد القوة؛ واستخدام قواعد الاشتباك إلى أقصى حد؛ وتحسين التعامل مع السكان المحليين؛ وتنفيذ ولاية حماية المدنيين والعاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة. وأن تضمن البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أيضا خضوع القادة الميدانيين للتدريب وتزويدهم بالتعليمات وفقا لذلك ومحاسبتهم عن التقصير في الأداء من قبل إدارة عمليات حفظ السلام؛

(ت) أن يشارك جميع القادة من الرتب العليا والدنيا في تدريب متعدد السيناريوهات يتعلق بالولاية وقواعد الاشتباك، وإخضاع قادة وحدات الشرطة المشكلة للتدريب في مجال التوجيهات المتعلقة باستخدام القوة أثناء التدريب السابق للانتشار. وأن يُطلَب من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة تزويد إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني ببرامجها للتدريب السابق للانتشار، بما في ذلك المناهج التعليمية لأنشطة التدريب هذه؛

(ث) أن ترسل البلدان المساهمة بأفراد شرطة المزيد من ضباط الشرطة الإناث إلى البعثة للاضطلاع بأنشطة الخفارة المجتمعية والتواصل مع ضحايا العنف الجنسي والناجين منه.